استرسال المرأة في الكلام مع البائع

السؤال: ما حكم استرسال المرأة في الكلام مع البائع ؟

لا يحل للمرأة أن تسترسل فى الكلام مع رجل ليس محرما لها لأن ذلك يؤدى إلى الفتنة وقد قال الله تبارك وتعالى { فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولا معروفا } تخاطب البائع بقدر الحاجة لا تزيد على هذا لأن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وكم من امرأة تقول إنها بعيدة عن الفتنة ولكن لايزال بها الشيطان حتى يفتنها ربما إذا انصرفت من الرجل الذى تحدثت معه حديثا أكثر مما تحتاج إليه ، ربما إذا انصرفت أدخل الشيطان عليها الهواجس حتى ترجع إلى الرجل الأول ويكون أول الكلام شرارة وأخره سعيرا والعياذ بالله فعلى النساء أن يتقين الله وأن لا يخضعن بالقول وأن لا يكثرن الكلام إلا للحاجة ومن ذلك -وهو بلاء مبين- بل بلاء عظيم ما يحدث عن طريق الهاتف ! فإن كثيرا من السفهاء يتصلون على أي رقم فتخاطبهم امرأة فيلقي إليها القول المعسول ويستجرها مرة بعد أخرى ثم إنه يسجل ما يجري بينه وبينها من الكلام - هذه المشكلة - يعني لن يدعها سوف يرمي عليها شبكة ما تتحرك معها يسجل ما يدور بينه وبينها من الكلام ثم إذا أراد الأمر الخبيث قال لها إما أن تفعلي وإما فاسمعى إلى صوتك أعطيه إلى أخاك أو والدك أو والدتك أو غيره لهذا لتحذر النساء من الاستمرار فى مكالمة الرجال فإنه خطر عظيم نسأل الله السلامة من الفتن.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين